فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 54

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نستضيف فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - 00:00:02

اه مرحبا بفضيلة الشيخ. الله يحييك. اه فضيلة الشيخ وردنا من اه سعيد اه بيت او بيت محمد من الخبر يقول رأيت في منامي اني قد خطبت امرأة وانعقد الزواج وحصل الجماع - 00:00:18

ورأيت في المنام اني اغتسلت وتطهرت وصليت سنة الوضوء واريد ان اسأل عن ما يلي اولا هل يلزمني خطبة هذه المرأة؟ حيث انها لا تتزوج الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:33

لا يلزمك ان تخطب هذه المرأة ولعل اسباب رؤياك هذه انك تفكر فيها وعلى كل حال لا يجب عليك ان تخطبها ان شئت بخطبها وان شئت فلا ايضا يقول هل يلزمني الغسل غسل هذه الجنابة؟ وانا قد اغتسلت في المنام - 00:00:52

اذا كانت هذه الجنابة رأيت الماء بعد استيقاظك وجب عليك ان تغتسل وان لم تره لم يجب عليك الغسل لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل هل عليها غسل - 00:01:22

قال نعم اذا اذا هي رأت الماء لا فاذا انكر الماء لم يجب عليك وصل وان رأيت الماء وجب عليك الغسل واغتثالك في المنام ليس بشيء كما انك لو رأيت - 00:01:40

اه المنية ولم ترى ظلما فانه يجب عليك ان تغتسل اذا استيقظت ورأيت الماء ثمني يجب عليك رد فعل وان تذكر احتلاما نعم آآ سؤاله الاخير يقول هل يلزمني قضاء سنة الوضوء التي رأيت في منامي اني صليتها بعد ان - 00:01:55

اغسلت وتوضأت لا يا شيخ ما يعزمك لازم كنت هذاك طليتها اه هذه رسالة من عسران حامد من خلطة بني تميم وادي برك تقول انا مصري اعمل بالمملكة ومن تاريخ دخولي الى المملكة - 00:02:20

اه لم ارجع الى اهلي خمسة عشر شهرا وانا متزوج وسمعت من بعض الناس بان من غاب عن زوجته عام كامل يكون واجب عليه التحلل قبل ان يجتمع وزوجته ولا ادري كيف هذا التحلل؟ وهل - 00:02:38

لو لم افعل يكون حرام ارجو من فضيلتكم الافاضة في الاجابة ويكون لكم عنا جزيل الثواب والله يوفقكم ويرعاكم حلوا يعني يقصد ان يطلب منها ان ان تحله عن تأخره هذه المدة - 00:02:54

فنقول اذا غاب الانسان عن زوجته وهي راضية بهذه الغيبة فانه لا حرج عليه في ذلك اطلاقا نعم واما اذا لم تكن راضية فان اهل العلم حددوا ذلك بنصف سنة - 00:03:11

ولكن فبعد نصف السنة يجب عليه الرجوع الا اذا كان غائبا لضرورة وطلب بمعيشة يحتاجها فهذا لا حرج عليه. نعم. ولكن يجب عليه ان يكون على صلة دائمة مع اهله - 00:03:32

بالكتابة اليهم او مكالمتهم بالهاتف او ما اشبه ذلك لئلا تنقطع الصلة بينهما نعم اه هذه عن البنك العقاري ثقة انه يرد اسئلة كثيرة حول آآ هذا الموضوع وهذه الرسالة وردتنا من القصيم من صاحب ابراهيم - 00:03:50

يقول استقربت من البنك العقاري وعمرت لي مسكنا ورأيت ان استقرض باسم ولدي لكي يكون عندنا اكثر من منزل لنستفيد من اجاره علما ان هذه المساكن ستكون لابني من بعدي - 00:04:12

هل يجوز لي ذلك ام لا افيدوني وفقكم الله؟ الحقيقة نرجوا بسط الحديث عن آآ عارية الاسم او الوكالة وهي غير صحيحة نحن

يؤسفنا كثيرا ان يقع المسلمون في هذا التكالب العظيم - 00:04:25
على جمع الدنيا وهم يقرأون قول الله عز وجل ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون فان هذه القضية العامة الكلية تدل بمنطوقها على حصول الفلاح لمن وقاه الله شح نفسه - 00:04:47
وتدل بمفهومها على حصول الخسارة لمن لم يوق شح نفسه وهذا هو الواقع نعم. ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدين تعيس عبد الدرهم تعسى عبدالخميصة - 00:05:05
تاعتها عبد الخميلة تعس يعني هلك وخسر. نعم فهؤلاء الذين عبدوا الدنيا وارادوا ان يحصلوا عليها بكل طريق سواء اكانت هذه الطريق كذبا وخداعا فام صدقا وبيانا اي انهم لا يبالون - 00:05:26
المهم ان يقع المال في ايديهم هؤلاء والله خسروا الدنيا والاخرة لانهم لا يمكن ان يخلدوا للمال ولا ان يخلد المال لهم ولا يدرون متى ينتقلون عنه فربما يصبحون ولا يمسون - 00:05:51
او يمسون ولا يصبحون فيكون عليهم الغرم في جمع هذا المال ولمن بعدهم الغنم عليهم العار ولغيره من الثمار والواجب على المسلم ان يتقي الله سبحانه وتعالى بمعاملته ويتعامل بالصدق والبيان - 00:06:13
ومثل هذه المعاملة التي ذكرها السائل جمعت بين امرين الكذب والخداع للمسئولين اما الكذب فانه جعلها اسم ولده وهي له وهذا كذب فان الذي له ليس لولده وما يدريه فلعل ولده يموت قبله - 00:06:38
ويقول ما له لا بعد الناس من عصباته ثم على فرض ان يموت الاب قبله وقد يكون هناك اسباب تمنعوا ميراث الولد كما لو ارتد والعياذ بالله. والردة وان كانت امرا عظيما - 00:07:09
لكنها مع الاسف في الوقت الحاضر طارت كثيرة والناس لا يشعرون بها فان من اقسام الردة ترك الصلاة فان من ترك الصلاة فهو كافر كافر كفرا مخرجا عن الملة لو مات احد من ورثته - 00:07:30
وهو تارك للصلاة فان هذا التارك لا يرث منه من ماله شيئا ولا يحل له منه درهم واحد لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث اسامة الثابت في الصحيحين - 00:07:53
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. نعم فلا فما يدريه لعل هذا الولد الذي يبقى بعده لا يرثه اما لارتداده بترك الصلاة او غيرها حتى الاستهزاء بالدين ايضا من اسباب الردة - 00:08:09
الذين يستهزئون بالدين باصله او شيء من فروعه الثابتة هم مرتدون كافرون نعم قال الله تعالى قل اباالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم او ربما - 00:08:29
لا يرث منه لغير هذا السبب كما لو قتله الولد خطأ مثل ان يكون معه في السيارة والولد هو الذي يسوق هو الذي يقود السيارة نعم ثم يحصل حادث بسبب الولد - 00:08:47
تفريطي او تعديه فيموت الوالد فهنا لا يرث الولد من والده شيئا على المشهور بمذهب الحنابلة نعم. وان كان القول الراجح انه يرث من ابيه ما عدا الدية يرث من ابيه من مال ابيه ما عدا الدية التي سوف - 00:09:09
يسلمها لبقية الورثة المهم ان قوله اي السائل ان هذا البيت سيعود الى ابني من بعدي امر ليس بلازم فقد لا يعود الى ابنه من بعده للاسباب التي اشرنا اليها. نعم - 00:09:34
هذا احد المحظورين في هذه المعاملة حيث قدم الطلب باسم ولده وهو له وهو الكذب وينطبق ايضا على الزوجة ينطبق على كل احد. نعم المحظور الثاني الخداع الدولة التي ترعى - 00:09:53
مصالح الشعب والحقيقة اني اسأل الله تعالى ان يعين الدولة والمسؤولين فيها على خداع بعض الناس وكذبهم وافترائهم وما اكثر ما نسأل عن مثل هذه الامور البنك العقاري وكذلك في بنك التسليح - 00:10:13
الزراعة وغيرها. نعم. يحصل من هذا شيء كثير ويبررون هذه المحرمات باعداد تافهة ليست الا كما قال ابليس عن نفسه انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين. نعم - 00:10:36

اعذار لا توجب ما فعلوا لانه كذب وخداع فخداع الدولة وتلبيس الامر عليها وضع الصورة امامها على خلاف ما هي عليه هذا من الامر المحرم فهذان محظوران الكذب والخداع وهما خلقان من من اخلاق المنافقين - 00:10:56

كما جاء به الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز له ان يعمل مثل هذا العمل لا مع ولده ولا مع رجل اجنبي كما نسمع ان بعض الناس الذي استفاد من - 00:11:22

من البنك العقاري يشتري ارضا لنفسه ثم يذهب الى شخص ويستعير منه اسمه في عوض او بغير عوض ثم يكتب الارض باسمه كذبا وبهتانا ثم يذهب الى الى البنك فيقدم الصك اليه - 00:11:38

باسم هذا الرجل الذي استعير اسمه كذبا وبهتانا وطبعا اصحاب البنك لا يعلمون الغيب. نعم يمشون على ما قدم لهم فيحصل بذلك من الضرر والمفاسد ما هو معلوم والذي ننصح به اخواننا المسلمين - 00:12:02

ان يتقوا الله سبحانه وتعالى في معاملاتهم وان يكونوا دارجين فيها على ما رسمه الله تبارك وتعالى لهم في كتابه او على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لان ذلك هو الخير والصلاح. نعم - 00:12:23

وكما ان الله سبحانه وتعالى مشرع للعبادات فلا يتقرب احد الى الله الا بما شرعه الله ولا يقبل الله احدا من ولا يقبل الله من احد عبادة ايوا ما شرعه. نعم. فكذلك ايضا يجب عليهم ان يتمشوا في معاملاتهم على ما رسمه الله لهم - 00:12:43

لانه سبحانه وتعالى اعلم بمصالحهم واعلم بما يصلح مجتمعهم واحكم فيما شرعه فالله تعالى لا يشرع لعباده منعا او ايجابا الا ما فيه مصلحتهم لانه غني عنهم امنوا ام كفروا. نعم. ولكن من اجل مصالحهم - 00:13:05

يشرع لهم الاحكام في العبادات والمعاملات ويحثهم ويراقبهم في تقواه سبحانه وتعالى في هذه الامور يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي اعدت للكافرين. واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون - 00:13:32

فتجد ان الله سبحانه وتعالى اذا شرع لعباده طريقا في المعاملات تجده يأمرهم بتقواه. نعم. سواء كان ذلك في الاموال ام في الحقوق واقرأ قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن - 00:13:55

فاتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة الى اخره نعم نعم انه لا يجوز للانسان ان يقترض باسم مستعار لابنه او زوجته وهو يريد ان يبني له شخصيا. نعم. لكن آآ - 00:14:21

نخشى ان يكون هناك لبس على بعض المستمعين آآ فلو مثلا اقترظ باسم ابنه او زوجته وهو نائب عنهم والملك لنفس الزوجة او لنفس الابن فهذا لا بأس به اذا كان نظام الصندوق يسمح به. نعم - 00:14:40

فلا بأس ان يهدي الارض الى ابنه يهبه اياها هبة صحيحة ويطلب من البنك اسمه باسم الابن. باسم الابن. لكن لابد ان يكون على وجه صحيح. نعم. لا تحيلا لانه لا مانع من ذلك - 00:14:55

نعم. ولابد ايضا ان تراعى شروط الصندوق هل انهم يسمحون للولد ان يأخذ قرضا وهو عند ابيه ساكن معه او لا يسمح لي نعم. نعم ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد - 00:15:15

قال هذه من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:15:42